

أمام مكتب الجلسات الإدارية بولاية كاليفورنيا

في موضوع: ولي الأمر بالنيابة عن الطالب،

ضد

المنطقة التعليمية لمدرسة ويليام أس هارت يونيون الثانوية. قضية

مكتب الجلسات الإدارية رقم 2020040907

أمر إبداء سبب الاعتقاد بضرورة عدم حفظ المسألة بسبب عدم التفاعل

6 يوليو 2020

بتاريخ 30 إبريل 2020، قدمت الأم بالنيابة عن الطالب طلب جلسة إجراءات واجبة، تُدعى شكوى، مع تحديد مدرسة ويليام أس هارت. ذكر دليل تسليم الإخطار المرفق بالشكوى أن الأم قدمت الشكوى بنفسها إلى المشرف على مدارس ويليام إس هارت في ذلك اليوم. أصدر OAH أمر تحديد موعد في اليوم نفسه، والذي من بين أشياء أخرى، أخطر الأم بأنه يلزمها تقديم إفادة اجتماع ما قبل الجلسة قبل ثلاثة أيام عمل من موعد ذلك الاجتماع، الذي يُشار إليه بالاختصار PHC، والذي قرر أمر جدولة موعد أن يكون في يوم 1 يونيو 2020.

في يوم 27 مايو 2020، قدمت مدرسة وليام إس هارت إفادة اجتماع ما قبل الجلسة مؤكدة أنها لم تستلم نسخة من الشكوى مطلقاً، وأنها علمت بأمر الشكوى فقط نتيجة لأمر تحديد موعد الصادر من OAH. بتاريخ 28 مايو 2020، أرسل مكتب الجلسات الإدارية نسخة من الشكوى إلى مدرسة ويليام أس هارت بناءً على طلبها.

خلال اجتماع ما قبل الجلسة المنعقد يوم 1 يونيو 2020، ناقش الطرفان وقاضي القانون الإداري حالة الشكوى وحقيقة أن الأم لم تُقدم إفادة اجتماع ما قبل الجلسة نيابة عن الطالب. أقر السيد واد باستلام الشكوى من مكتب الجلسات الإدارية. بموافقة الطرفان، رفض قاضي القانون الإداري حل أي نزاع حول الإبلاغ بالشكوى وبدلاً من ذلك أعاد تحديد جدولاً زمنياً لكي يُعتبر أن الشكوى قُدمت إلى مدرسة وليام إس هارت يوم 1 يونيو 2020. في الأمر الذي أعاد وضع جدولاً زمنياً، طُلب من الأم مجدداً تقديم إفادة اجتماع ما قبل الجلسة (PHC) قبل ثلاثة أيام عمل من تاريخ PHC المعاد جدولته. في اليوم التالي، أصدر OAH أمر تحديد موعد آخر أعاد تحديد اجتماع ما قبل الجلسة ليكون في 6 يوليو 2020، ومرة أخرى طلب من الأم ضرورة تقديم إفادة PHC قبل ثلاثة أيام عمل من اجتماع ما قبل الجلسة.

إلا أن الأم لم تُقدم إفادة PHC قبل يوم 6 يوليو 2020، ولم تُشارك في أي نشاط يتعلق بقضيتها، ولم تظهر خلال اجتماع ما قبل الجلسة المنعقد في ذلك اليوم.

تم تعديل إمكانية الوصول

إذا لم يتوصل ولي الأمر ووكالة التعليم المحلية إلى حل في الشكوى المقدمة وفق الإجراءات القانونية في غضون 30 يومًا من استلام الشكوى، يتعين على OAH إصدار قرار في غضون الـ 45 يومًا التالية لذلك، ما لم يتم إرجاء القضية لسبب وجيه. (القسم رقم 1415(و)(1)(ب)(2) من قانون الولايات المتحدة رقم 20؛ الباب 34 من قانون اللوائح الفدرالية البند رقم 300.51؛ قانون التعليم، البند 56502، القسم الفرعي (و)).

في حالتنا هذه، لم توصل الأم نيابة عن الطالب مباشرة هذه المسألة بجدية. فقد تأخرت ثلاثة مرات عن تقديم إفادة PHC ولم تظهر خلال اجتماع ما قبل الجلسة المنعقد يوم 6 يوليو 2020. نظرًا إلى التأخيرات الطويلة في هذه المسألة، تأمر المحكمة الأم نيابة عن الطفل بإيداع سبب كتابي، في شكل إقرار مع حلف اليمين، في موعد أقصاه الساعة 5:00 مساءً يوم 13 يوليو 2020، موضحة سبب اعتقادها بضرورة عدم فصل المسألة بسبب عدم التفاعل.

هكذا أمرنا.

تشارلز مارسون (Charles Marson)

قاضي القانون الإداري

مكتب الجلسات الإدارية